



جمعية العقيق
للخدمات الإنسانية بتمرة

المملكة العربية السعودية
جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة
مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم (5070)

الرقم:.....
التاريخ:.....
المشروعات:.....
الموضوع:.....

السياسات والإجراءات المالية

الخاصة بالاستثمار

لدى جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة



جمعية العقيق
للخدمات الإنسانية بتمرة

المملكة العربية السعودية
جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة
مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم (5070)

الرقم:.....
التاريخ:.....
المشروعات:.....
الموضوع:.....

سياسات وإجراءات هالية للاستثمار للجمعية

1/ الهدف:

تحديد السياسات والإجراءات الخاصة باستثمار أهوال الجمعية بطريقة أهنة وفعالة، بها يحقق عائدأ مناسبأ دون تعريض أصول الجمعية لهخاطر غير مقبولة، مع الالتزام بالمعايير المحاسبية وأنظمة الجمعيات الخيرية.

2/ نطاق التطبيق:

تطبق هذه السياسات على كافة الاستثمارات الهالية للأهوال غير الهخصصة لمشاريع محددة، وتشمل:

- الأهوال الاحتياطية.
- الصناديق الهخصصة للاستثمار طويل الأجل.

3/ المبادئ العامة:

- الالتزام بالحوكمة والشفافية في جميع عمليات الاستثمار.
- الفصل بين قرارات الاستثمار والتنفيذ والرقابة.
- الالتزام بالأنظمة واللوائح المحلية المعمول بها.
- تقييم المخاطر قبل أي استثمار واتخاذ إجراءات لتقليلها.



جمعية العقيق
للخدمات الإنسانية بتمرة

المملكة العربية السعودية
جمعية العقيق للخدمات الإنسانية بتمرة
مصرح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
تصريح رقم (5070)

الرقم:.....
التاريخ:.....
المشروعات:.....
الموضوع:.....

4/ إجراءات الاستثمار:

اعتقاد الخطة الاستثمارية:

يقدم المدير المالي أو المسؤول عن الاستثمار مقترح خطة استثمارية سنوية لمجلس الإدارة.

- تتضمن الخطة: نوع الاستثمار، المبلغ، العائد المتوقع، المخاطر المحتملة، وهدفة الاستثمار.

إجراءات اتخاذ القرار:

- مجلس الإدارة يراجع الخطة الاستثمارية ويوافق عليها رسمياً بحضور اجتماع.
- أي تعديل على الاستثمارات القائمة يحتاج موافقة مجلس الإدارة.

تنفيذ الاستثمار:

- يتم التنفيذ عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية أو شركات الاستثمار المرخصة.
- يجب توثيق كل معاملة استثمارية بعقود واتفاقيات رسمية.

المتابعة والمراجعة:

- إعداد تقارير شهرية أو ربع سنوية عن أداء الاستثمارات.
- المراجعة الدورية من قبل المراجع الداخلي أو المحاسب القانوني للتأكد من الالتزام بالسياسات واللوائح.



5/ المراقبة والمسؤوليات:

- مجلس الإدارة: اعتماد السياسات والخطط الاستثمارية، متابعة الأداء والخطار.
- المدير المالي: إعداد خطة الاستثمار، متابعة تنفيذها، إعداد التقارير الدورية.
- المراجع الداخلي/المحاسب القانوني: مراجعة الالتزام بالسياسات واللوائح، تقديم توصيات لتحسين إدارة الاستثمارات.

6/ معايير الاستثمارات المسموح بها:

- ودائع بنكية لدى بنوك مرخصة.
- صناديق استثمار مرخصة.
- أدوات مالية قصيرة أو متوسطة الأجل وفق تعليمات مجلس الإدارة.
- يمنع الاستثمار في أي أنشطة محظورة شرعاً أو قانوناً.

7/ التوثيق والسجلات:

- حفظ كافة المستندات الخاصة بالاستثمارات (عقود، كشوف حسابات، تقارير أداء) في السجلات المالية للجمعية.
- الاحتفاظ بمحاضر اجتماعات مجلس الإدارة المتعلقة بالموافقات الاستثمارية.

رئيس مجلس الإدارة
م/ إبراهيم عبيد إبراهيم الدوسري

